

اللائحة المنظمة لتدريب أطباء الامتياز

مراجعة

- وكالة الكاية
للتطوير والجودة

إشراف

- وكالة الكلية
للشؤون التعليمية
والأكاديمية

إعداد

- وحدة الامتياز
والخريجون



المحتويات

٤	تعريف سنة الامتياز
٤	أهداف سنة الامتياز
٤	واجبات طبيب الامتياز
٥	حقوق طبيب الامتياز
٦	بدء التدريب
٧	التأخر عن بدء التدريب
٧	الانقطاع عن التدريب بعد البدء
٨	الاعتذار عن دورة تدريبية
٨	توزيع دورات التدريب يكون على النحو التالي
٨	الجهات المعتمدة للتدريب خلال سنة الامتياز
١٠	التدريب خارج منطقة الرياض
١٠	نظام الإجازات أثناء سنة الامتياز
١١	التقييم
١٢	الجزاءات
١٢	مكتب الامتياز (الإشراف على التدريب)
١٣	ضوابط الإشراف على أطباء الامتياز المتخرجين من جامعات غير سعودية
١٤	الهيئة السعودية للتخصصات الصحية (SCFHS)
١٤	امتحان القبول الشامل لبرامج شهادة الاختصاص السعودية (SMLE)
١٤	متطلبات التسجيل (طريقة التقديم لامتحانات الإلكترونية)
١٥	آلية التقديم والقبول لبرامج شهادة الاختصاص السعودية

تعريف سنة الامتياز

هي الفترة الالزامية التي يقضيها الطالب الذي أنهى متطلبات التخرج المقررة بنجاح ومدتها اثنا عشر شهراً من التدريب السريري. تعتبر هذه الفترة جزءاً مكماً لدراسة الطب ولا يعتبر الطالب مؤهلاً لممارسة مهنة الطب إلا بعد اتمامه هذه الفترة بنجاح.

أهداف سنة الامتياز

- تنمية وتطبيق المعلومات الطبية من خلال التدريب السريري.
- تدريب طبيب الامتياز على الاستقلالية في العمل والقدرة على اتخاذ القرار والتعامل بكفاءة مهنية تحت إشراف الفريق المعالج
- تدريب طبيب الامتياز على الانسجام في نظام العمل ضمن الفريق الطبي ومعرفة حدود إمكاناته وقدراته وتدريبه على طلب المشورة ممن هم أكثر منه خبرة.
- تعويد الطبيب على أسلوب التعامل الصحيح مع المريض وذويه.
- تدريب الطبيب على مهارات التواصل ومهارات الالقاء وبعض المهارات الإدارية.
- تطبيق أخلاقيات الطبيب المسلم في جميع أعماله والالتزام بذلك.

واجبات طبيب الامتياز

يقوم كل قسم بتحديد المهام الطبية التي يجب على طبيب الامتياز أن يمارسها خلال فترة تدريبه في القسم، وهي جزء لا يتجزأ من هذا التوصيف:

- يقوم طبيب الامتياز بالكشف الأولى على المريض وأخذ التاريخ المرضي، وتسجيل العلامات الحيوية لكل مريض تحت رعايته وتوثيق ذلك بملف المريض، كما أن عليه تسجيل التشخيص المبدئي واقتراح الفحوصات الأولية وخطة العلاج على أن لا يبدأ في تنفيذ خطة العلاج إلا بعد إقرارها من قبل أحد أطباء الفريق

المسؤول بالقسم، وعلى طبيب الامتياز متابعة تنفيذ العلاج الموصوف ونتائج الفحوصات المطلوبة للمريض ومراقبة أي تطورات مرضية جديدة تطرأ على حالة المريض وتوثيقها في ملفه.

- يلتزم طبيب الامتياز بحضور الجولات السريرية التي يقوم بها أطباء القسم وتنفيذ تعليماتهم، كما أن عليه المشاركة في الأنشطة العلمية بالقسم ويشجع على المشاركة في الأبحاث الإكلينيكية التي تجرى بالقسم الذي يعمل به تحت إشراف أحد الاستشاريين من أعضاء هيئة التدريس أو غيرهم.
- يلتزم طبيب الامتياز بتعليمات الحضور والانصراف في الأقسام التي يعمل بها وكذلك بجدول المناوبات.

حقوق طبيب الامتياز

- أن يكون التدريب بإشراف من الاستشاريين والأخصائيين الذين يعمل معهم.
- أن توفر الأقسام والوحدات لطبيب الامتياز حالات متنوعة ضمن التخصص تساهم في إثراء قدرته التدريبية (حسب لائحة المستشفى وتوفر الحالات).
- أن يحصل طبيب الامتياز على الدعم المباشر والدائم من الأطباء المقيمين وأطباء الدراسات العليا في جميع الأوقات.
- أن توفر الأقسام والوحدات برامج تعليمية متنوعة لأطباء الامتياز يمكن أن تدرج مع البرامج التعليمية للقسم أو الوحدة أو تكون مخصصة لهم. تشمل هذه الأنشطة مرور تعليمي على المرضى بحيث يتم مناقشة الحالات باستفاضة، والمحاضرات العلمية، ومراجعات الأبحاث الحديثة في التخصص وغير ذلك من الأنشطة التعليمية التي تضيف قيمة للمتدربين.

- أن يُعامل طبيب الامتياز من الجميع بالاحترام والتقدير الذي تقتضيه الأخوة الإسلامية وأعراف الزمالة الطبية، وفي حالة تعرضه لأي مضايقات يرفع ذلك إلى مكتب الامتياز.
- يحق لطبيب الامتياز الإطلاع على نتائج التقييم الذي حصل عليه في كل قسم.
- يحق لطبيب الامتياز إجازة وفق ما تحدده هذه اللائحة (تفصل لاحقاً).

بدء التدريب

- الموعد المحدد لبداية سنة الامتياز هو الأول من يوليو (July) من كل سنة ميلادية.
- يمكن للطلبة الذين أنهوا متطلبات التخرج في غير الموعد المذكور أعلاه - وقد يعيق تأخرهم التحاقهم بالدراسات العليا - البدء في شهر آخر بعد موافقة القسم المعني وعمادة الكلية.
- لا يسمح بتغيير الدورات التدريبية بعد صدور جدول التوزيع.
- يجوز لطبيب الامتياز تأجيل شهر أو أكثر من التدريب بعد موافقة مكتب الامتياز على أن يقضي هذه الفترة لاحقاً بعد أن ينهي جميع الدورات الأخرى.
- لا يحق الاعتذار عن قضاء الفترة التدريبية أو تغيير الرغبة (التخصص أو المستشفى) بعد الحصول على قبول من المستشفى.
- يشترط لبدء التدريب احضار ما يلي:

١. خطاب من عمادة القبول والتسجيل يثبت إنهاء الطالب لمتطلبات التخرج
٢. صورة من السجل الأكاديمي
٣. صورة من الهوية الوطنية
٤. صورة من جواز السفر
٥. صورة من البطاقة البنكية موضح بها رقم الأيبان الخاص بالحساب البنكي للطالب
٦. تعبئة استمارة الفحص الطبي

- يجب ارسال أصل خطاب المباشرة في التدريب الى وحدة الامتياز خلال اسبوعين من الدورة التدريبية الأولى ويكون مختوما من القسم المعني وإدارة التدريب بالمستشفى.
- لن يتم البدء في صرف مكافأة الامتياز إلا بعد استلام خطاب المباشرة.
- يتم اصدار خطاب التعريف باللغة الانجليزية خلال اسبوع من وصول خطاب المباشرة.

التأخر عن بدء التدريب

- لا يسمح أن تزيد فترة تأخر الطالب عن البدء في سنة الامتياز عن ٦ أشهر من تاريخ إنهائه متطلبات التخرج.
- إذا كانت الفترة تزيد عن ٦ أشهر ولا تزيد عن سنة ، فعليه إعادة الامتحان العملي في مقررات الباطنة والجراحة.
- إذا كانت فترة التأخير تزيد عن السنة فعليه إعادة امتحان العملي في مقررات الباطنة، الجراحة، الأطفال، والنساء والولادة قبل التحاقه بالتدريب.

الانقطاع عن التدريب بعد البدء

- إذا انقطع طبيب الامتياز عن التدريب بعذر مقبول مدة لا تزيد عن ٦ أشهر فيتم تعويض تلك المدة في نهاية فترة الامتياز
- إذا انقطع طبيب الامتياز بعذر مقبول أكثر من ٦ أشهر ولمدة لا تزيد عن سنة فعليه إعادة كامل فترة الامتياز
- إذا زادت الفترة عن سنة فيطبق بحقه ما يطبق على من تأخر عن بدء سنة الامتياز

الاعتذار عن دورة تدريبية

- يُعبأ نموذج طلب الاعتذار عن دورة
- يجب التقدم بالطلب قبل بدء الدورة بشهرين على الأقل إلا في الحالات الطارئة
- يجب التقدم بالطلب قبل بدء الدورة بثلاثة أشهر في حال كانت الدورة خارج منطقة الرياض
- يجب التأكد من الموافقة النهائية من مكتب الامتياز وممثل المجموعة قبل فترة من بداية الدورة التدريبية

توزيع دورات التدريب يكون على النحو التالي

الفترة	القسم	م
شهرين	الأمراض الباطنية	١.
شهرين	الجراحة العامة	٢.
شهرين	أمراض النساء والولادة	٣.
شهرين	طب الأطفال	٤.
شهرين	طب الطوارئ والاصابات	٥.
شهرين	اختياري	٦.

الجهات المعتمدة للتدريب خلال سنة الامتياز

- تتم فترة تدريب الامتياز في المستشفيات المعترف بها في برامج شهادة الاختصاص السعودية للتخصص الذي يلتحق به المتدرب و على سبيل المثال:
 ١. مدينة الملك عبدالعزيز الطبية للحرس الوطني
 ٢. مدينة الملك فهد الطبية
 ٣. مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث
 ٤. مستشفى قوى الأمن
 ٥. مستشفى الملك خالد الجامعي

٦. مدينة الأمير سلطان الطبية العسكرية

٧. مدينة الملك سعود الطبية

٨. مستشفى الملك عبدالعزيز الجامعي (طب وجراحة العيون، جراحة الأنف والأذن والحنجرة)

٩. مستشفى الملك خالد التخصصي للعيون (طب وجراحة العيون)

١٠. مستشفى الملك سلمان بن عبدالعزيز (أمراض النساء والولادة، الجراحة العامة، طب الأطفال، الأشعة التشخيصية، طب الأنف والأذن والحنجرة)

١١. مستشفى الأمير محمد بن عبدالعزيز (الأمراض الباطنية، الجراحة العامة، طب الطوارئ والإصابات، طب الأسرة والمجتمع)

١٢. مستشفى اليمامة (أمراض النساء والولادة، طب الأطفال)

١٣. مستشفى الملك خالد بالخرج (الجراحة العامة)

١٤. مجمع الأمل للصحة النفسية (الطب النفسي)

١٥. مستشفى القوات المسلحة بالمؤسسة العامة للصناعات العسكرية بالخرج (طب الأسرة والمجتمع)

١٦. مستشفى الأمير عبدالرحمن الفيصل (الجراحة العامة)

▪ لا يقبل التدريب في مستشفى أو تخصص غير معترف به من قبل الهيئة السعودية للتخصصات الصحية ويلزم المتدرب بإعادة فترة التدريب عن هذه الفترة في نهاية فترة الإمتياز

▪ عند التدريب في أي دورة رئيسية فإنه لا يمكن اختيار تخصص فرعي لديه برنامج تدريبي منفصل في الهيئة السعودية للتخصصات الصحية، مثال : لا يمكن التدريب في جراحة المسالك البولية خلال دورة الجراحة العامة وذلك لوجود برنامج تدريبي منفصل لجراحة المسالك البولية في الهيئة السعودية للتخصصات الصحية

▪ تتطلب بعض المستشفيات الخضوع لفحص طبي لقبول طلب التدريب وذلك قبل تقديم الطلب بفترة زمنية كافية ومن هذه المستشفيات :

○ مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث

○ مدينة الملك عبدالعزيز الطبية للحرس الوطني

○ مدينة الملك فهد الطبية

التدريب خارج منطقة الرياض

- يعبأ نموذج طلب التدريب خارج منطقة الرياض
- يجب التقدم بالطلب للدورة التي يرغب طبيب الامتياز قضاءها خارج منطقة الرياض قبل بدء الدورة بشهرين
- يجب أن يكون المستشفى والتخصص من المستشفيات والتخصصات المعتمدة من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية
- لا يحق الاعتذار عن قضاء الفترة التدريبية أو تغيير الرغبة (التخصص أو المستشفى) بعد الحصول على قبول من المستشفى
- المدة المسموح بها للتدريب خارج منطقة الرياض هي شهرين

نظام الإجازات أثناء سنة الامتياز

1. تكون إجازات طبيب الامتياز خمسة عشر يوماً فقط خلال كامل فترة التدريب على أن لا تزيد عن خمسة ايام خلال أي فترة من فترات التدريب وأن لا تكون خلال الدورات الاختيارية
2. تمنح لطبيب الامتياز عشرة ايام إجازة تعليمية إضافية بحد أقصى ثلاثة ايام في أي دورة تدريبية لحضور الأنشطة العلمية مثل المؤتمرات العلمية والدورات التدريبية على النحو التالي:

- أن يتم الموافقة عليها من قبل القسم الذي يعمل به الطبيب
- أن يتقدم بطلب للمشرف على مكتب الامتياز قبل النشاط بشهر على الأقل
- أن يرفق ما يثبت تسجيله وقبوله في هذا النشاط التعليمي

▪ أن يثبت للقسم مشاركته في هذا النشاط بعد حضوره ، وفي حال عدم إثبات مشاركته يعاقب بحسم خمسة أيام من إجازته السنوية وتمديد فترة التدريب لنفس المدة.

٣. لا يجوز الجمع بين الإجازة التعليمية والاعتيادية خلال أي دورة تدريبية

٤. لا يمنح طبيب الامتياز أي إجازة إضافية وتكون جميع الإجازات الأخرى مشمولة في الإجازة السنوية

٥. تكون إجازات طبيب الامتياز خلال عيدي الفطر والأضحى واليوم الوطني بحسب حاجة القسم الذي يعمل به خلال هذه الفترة

٦. لطلب الإجازة (الاعتيادية أو التعليمية) يتم تعبئة النموذج الخاص بها ومن ثم اعتماده من الاستشاري المباشر ثم رئيس القسم ثم قائد المجموعة ومن ثم يسلم لمكتب الامتياز للنظر فيه

٧. لن يتم النظر في أي طلب غير مختوم من الطبيب الاستشاري ورئيس القسم

التقييم

▪ على رئيس القسم بعد انتهاء فترة تدريب طبيب الامتياز في قسمه إعداد تقرير بالتقييم (حسب النموذج المعتمد) موقِعاً منه أو من الاستشاري المشرف على تدريب الطبيب ، على أن يشمل هذا التقرير تقييم الحضور والانضباط والقدرة المهنية ، والعلاقة مع المرضى ، والرؤساء وهيئة التمريض

▪ على الاستشاري المشرف على تدريب أطباء الامتياز أو من ينوب عنه مناقشة التقييم النهائي مع طبيب الامتياز بشكل إيجابي وبناء وإطلاعه على جوانب القوة والضعف في أدائه واقتراح البرامج والسبل التي تساعد على تحسين مستواه

▪ يجب أن يوقع طبيب الامتياز على نموذج التقييم بما يثبت مناقشة التقييم معه ، ولا يعتبر هذا التوقيع موافقة منه على التقييم بل إثباتاً لمناقشة التقييم معه فقط

- إذا لم يحصل طبيب الامتياز على درجة النجاح (٦٠٪) في التقييم أو كان لدى القسم ملاحظات جوهرية على أدائه فعلى القسم التوصية بإعادة فترة الامتياز التي قضاها في القسم أو جزء منها
- يجب أن يكون التقييم مختوماً من القسم وإدارة التدريب بالمستشفى

الجزاءات

إذا أخل طبيب الامتياز بواجباته أو التزاماته المهنية أو بدر منه أي مخالفة سلوكية أو أخلاقية أو حصل منه ما يسيء إلى أخلاقيات الطبيب المسلم فلعمادة الكلية اتخاذ أي مما يلي :

- توجيه إنذار كتابي
- حسم المكافأة أو جزء منها
- إعادة فترة التدريب أو جزء منها
- حجب شهادة طبيب الامتياز
- الرفع للجامعة للحرمان من شهادة البكالوريوس

مكتب الامتياز (الإشراف على التدريب)

١. يشرف مكتب الامتياز على كل ما يخص تدريب أطباء الامتياز مثل القيام بالترتيبات الإدارية المتعلقة بتنسيق دورات التدريب، والتواصل مع المستشفيات ذات العلاقة، ومتابعة المتدربين، وتذليل الصعوبات التي تعترض عملهم ، وتحسين مستوى التدريب، وتنفيذ البرامج التعليمية التي تساهم في تثقيف أطباء الامتياز وإكسابهم المهارات اللازمة لممارسة الطب ، وإجراء الدراسات والأبحاث المتعلقة بفترة الامتياز

٢. يقوم مكتب الامتياز بانتخاب قائد للمجموعة (Chief Intern) يكون حلقة الوصل بين مكتب الامتياز وأطباء الامتياز ويساعد على حل جميع المشاكل التي تعترض عمل أطباء الامتياز
٣. يستقبل المكتب جميع المشكلات والملاحظات والتظلمات التي يرفعها الطلاب أثناء فترة تدريبهم على الإيميل التالي med-internship@psau.edu.sa
٤. يقوم المكتب بإصدار شهادة اتمام سنة الامتياز (بعد اكمال فترة التدريب بنجاح) خلال اسبوع من تاريخ انتهاء اخر دورة تدريبية واستلام نموذج التقييم للدورة الأخيرة على أن يتم تسليم نماذج التقييم للدورات السابقة قبل نهاية فترة الامتياز بأربعة أسابيع
٥. يرتبط مكتب الامتياز مباشرة بوكيل كلية الطب للشؤون التعليمية والأكاديمية

ضوابط الإشراف على أطباء الامتياز المتخرجين من جامعات غير سعودية

١. أن يكون سعودي الجنسية
٢. أن تكون الدراسة تمت في جامعة معترف بها من وزارة التعليم (بناءً على خطاب من وزارة التعليم)
٣. أن يكون لائقاً طبياً
٤. اجتياز المقابلة الشخصية
٥. أن لا يمضي على فترة تخرجه من الجامعة أكثر من (٣) أشهر
٦. إحضار خطاب قبول التدريب لمدة سنة من مستشفى معترف به من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية
٧. أن يكون التدريب في منطقة الرياض
٨. توفر مقعد شاغر (يستثنى هذا الشرط بناء على توصية من سعادة عميد الكلية)

الهيئة السعودية للتخصصات الصحية (SCFHS)

تهدف الهيئة السعودية للتخصصات الصحية الى تقديم برامج دراسات عليا لغرض التأهيل العالي في المجالات الصحية المختلفة والإشراف على تلك البرامج وتوفير فرص تدريب مهني متقن لخريجي الكليات الطبية والصحية داخل المملكة وخارجها. وقد اعتمدت الهيئة لوائح خاصة بالتدريب والامتحانات في برامجها ، كما عملت على أن يكون لديها لائحة معتمدة للاعتراف بالمراكز التدريبية لغرض انتقاء المستشفيات الحكومية والخاصة المجهزة بالكوادر البشرية والمادية القادرة على توفير تدريب بمستوى جيد .

لمزيد من المعلومات الرجاء زيارة الموقع www.scfhs.org.sa

امتحان القبول الشامل لبرامج شهادة الاختصاص السعودية (SMLE)

- يعد هذا الامتحان المعيار الأساسي في تحديد مدى أهلية وقدرات المتقدم للالتحاق ببرنامج التدريب للحصول على شهادة في الدراسات العليا ، وتقييم مدى إلمام المتقدم بالمواد التي درسها في مجال الطب البشري بهدف المفاضلة بين المتقدمين لاختيار العدد المطلوب منهم لبرامج التدريب
- يتكون الامتحان من 300 سؤال من مختلف التخصصات الأساسية و الاكلينيكية
- يقدم هذا الامتحان بطريقة إلكترونية ويحق للمتقدم الدخول له أربع مرات من بداية محاولته الأولى وله الحرية في اختيار مركز الامتحان الذي يرغب به وتاريخ الامتحان الذي يناسبه على حسب التوفر
- يحق للمتقدم التقديم للالتحاق ببرامج التدريب خلال خمس سنوات من تاريخ الامتحان

متطلبات التسجيل (طريقة التقديم لامتحانات الإلكترونية)

- يتم التقديم للامتحان الكترونيا عن طريق موقع الهيئة

- بالإمكان التعرف على تفاصيل الاختبار ومتطلباته بالضغط على **الدليل التعريفي**

آلية التقديم والقبول لبرامج شهادة الاختصاص السعودية

